



إلى كافة المعامل الدوائية والمنشآت الصحية
ع/ط مديريات الصحة في المحافظات


قررت اللجنة الفنية العليا للدواء في جلستها رقم ٣١٠٦ تاريخ ٢٠١٩/١٢/٢ مايلي:

- تعامل مستحضرات غسل الكلية (محاليل- بودرة) معاملة الدواء من حيث التصنيع بحيث يصبح ضمن المعامل الدوائية .

- تعطى المنشآت الصحية المرخصة سابقاً لصناعتها وفق القرار ١٠/ت مدة سنتين من تاريخ صدور القرار للانتقال و تجهيز معمل دوائي لصناعة المستحضرات المذكورة .

- تمنح الموافقات المبدئية لاضافة هذه الخطوط للمعامل القائمة والمرخصة أصولاً فقط.

معاون وزير الصحة
لشؤون الصيدلة والدواء
الصيدلاني عبدة محمد قطيع



نسخة إلى :

مديريات الدواء المركزية

مديرية المستلزمات والمستهلكات الطبية